

محضر اجتماع لجنة المالية والميزانية
ع.48-د

* تاريخ الاجتماع: الأربعاء 3 أفريل 2024

* جدول الأعمال: الاستماع إلى ممثلين عن بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة حول مشروع القانون

المتعلق بمكافحة الإقصاء المالي. (عدد 23 / 2024)

* الحضور:

• الحاضرون: (13)

• الغائبون: (2)

• الحاضرون من غير الأعضاء: (2)

* ساعة افتتاح الجلسة: التاسعة صباحا و50 دقيقة

* ساعة اختتام الجلسة: الواحدة و35 بعد الزوال



أعمال اللجنة:

عقدت لجنة المالية والميزانية جلسة يوم 03 أفريل 2024 استتمعت خلالها إلى ممثلين عن بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة حول مشروع القانون المتعلق بمكافحة الإقصاء المالي .

في مستهل الجلسة أفاد رئيس اللجنة أن هذه الجلسة تندرج في نطاق العمل والجلسات المتتالية المتعلقة بمشروع قانون مكافحة الإقصاء المالي وأن بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة له علاقة مباشرة بهذا المشروع وخاصة وأن المواطن التونسي يريد أن يعرف الفرق بين BTS وبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة الذي لم يلاحظ أنه قام بمساهمة كبيرة في دفع الاستثمار في ما يتعلق بإسناد القروض وما هو سقف هذه القروض وما هي حدود تمويله وما هو تصنيف هذه المؤسسات.

وفي بداية الجلسة قدّم ممثلو البنك عرضا عن إحداث بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة منذ سنة 2005. وأفادوا أن البنك يتولى تمويل مشاريع المؤسسات التي تتراوح كلفة استثمارها بين 100 ألف دينار و15 مليون دينار بالنسبة للأشخاص المعنويين من شركات ومؤسسات أما الأشخاص الطبيعيين من إختصاص BTS ويتم تعريف المؤسسات حسب كلفة الاستثمار. مضيفا أنّه من 2005 إلى 2023 تدخل البنك لتمويل حوالي 1700 مشروع بكلفة



استثمار بلغت 1130 م د وقروض استثمارية بلغت حوالي 443 م د منها 60 م د قروض مساهمة تمنح لباعثي المشاريع وهي قروض ميسرة وبنسبة فائدة 0%. كما أشار الى أن 68% من التدخلات شملت المناطق الداخلية. ونسبة الديون المصنفة من 2005 إلى 2022 تجاوزت 88 % ونسبة الاستخلاص لم تتجاوز 25 % ونسبة تغطية الديون تراوحت بين 55 و 56 % . ومنذ 2016 انطلقت العديد من التغييرات على مستوى البنك على مستوى سياسة الاقراء والمخاطر وعلى مستوى التغطية التي تم التعامل بها ومن 2017 تم الحديث عن الديون المتعثرة ونسبة القروض لا تتجاوز 20 % للمؤسسات الصغرى والمتوسطة وأن الضمانات لا يتم المطالبة بها ونسبة الاستخلاص حاليا تتجاوز 90 % ورغم كل الصعوبات سنتي 2020 و 2021 والمجال الذي يتدخل فيه هو تنوع المنتجات البنكية وبيعها على غرار البنوك الأخرى والبنك يتدخل كتدخل الصندوق وحريفة موجود في بنك آخر ويتم وبفضل قانون المالية لسنة 2024 تمت المصادقة على التخفيض في رأس المال والترفيغ فيه ورأس مال المؤسسة أصبح 70 م د وسيم مراسلة البنك المركزي للحصول على التراخيص الدورية لتصبح المؤسسة تقترض على السوق ويتم التدخل بالشراكة وعلى عكس بنك التضامن والبنوك التنموية يعني على 10 قروض واعتبر في المقابل أن تمويل المشاريع بصفة مشتركة مع بنوك أخرى يعدّ من بين أسباب عدم التمكّن من تمويل حوالي 900 مشروعا رفضت البنوك التجارية الأخرى تمويلها.

وأضافوا أن إجراءات إسناد البنك للقروض تختلف عن البنوك التجارية بحكم أن بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة يتحمّل الكثير من المخاطر من خلال تمويل عمليات إحداث وكذلك توسعة المشاريع.

كما بيّنوا أن نسبة الديون المصنّفة بلغت إلى حد الآن 88% ولم تتجاوز نسبة الاستخلاص 25% ونسبة تغطية الديون في حدود 56%. وأضاف أن البنك عرف سنة 2016 إصلاحات لتحسين الأداء تعلّقت بسياسة الإقراض والمخاطر والتغطية، ومكّنت من التقليل في نسبة الديون المتعثرة إلى حدود 20% وتجاوزت نسبة تغطية المشاريع 90% ونسبة الاستخلاص 80%. وأفادوا أنه وبمقتضى قانون المالية لسنة 2024، تمّ دعم البنك من خلال إجراءات ترمي إلى الترفيع في رأس مال المؤسسة بهدف مساعدته على تصحيح وضعيته المالية وإيجاد حلول للصعوبات المالية الهيكلية الناتجة عن تراكمات سنتي 2020 و 2023 .



وأضافوا أنه كان بإمكان البنك أن يكون تدخله أحسن لو تم تمويله من ميزانية الدولة ليذهب في نسبة مخاطر أكثر من العادة وفي حدود معقولة. والبنك عنده 24 مكتب في كافة الولايات وهنדה تجربة كبيرة في تقييم المشاريع ومصاحبها

وخلال النقاش، استفسر أعضاء اللجنة عن دور البنك في مكافحة الإقصاء المالي، وعن رأي مسيريه في علاقة بمشروع القانون المتعلق به. كما تساءلوا عن إمكانية توسيع مجال تدخل البنك ليشمل المشاريع الصغرى التي تمويلها حالياً مؤسسات التمويل الصغير، وكذلك عن إمكانية تغيير استراتيجية البنك ليسدي الخدمات التجارية.

كما تساءل النواب عن دور البنك في تأطير الباعثين الشبان ومرافقتهم والإحاطة بهم إلى غاية إنجاح مشاريعهم سواء عند الإحداث أو التوسعة، وتصنيف البنك المركزي له بخصوص الديون المصنفة والتي لا تخوّل للمؤسسات إنجاز مشاريعها. ودعوا إلى ضرورة مراجعة هذا التصنيف.

وأكد المتدخلون في ردودهم أهمية دور المساندة خاصة لفائدة الباعثين الشبان من الراغبين في إحداث مؤسساتهم الصغرى والمتوسطة أو الراغبين في توسعة وتطوير مؤسساتهم، أو أصحاب المشاريع الذين تعترضهم صعوبات للمحافظة على ديمومة المؤسسة بسبب تشعب الإجراءات الإدارية وضعف مؤهلات التسيير لدى الباعثين الشبان، نتيجة نقص الخبرة في مجال الأعمال وعدم ترسخ ثقافة المبادرة.

واعتبروا أن الإقصاء المالي يتجسّم في عدم إسناد البنك لقروض قصد تمويل مشاريع لا تندرج في مجال تدخلها. وأضافوا أنه سيتم تشخيص الوضعية الحالية ويمكن العمل على تغيير سياسة البنك مستقبلاً ومعايير التصرف في اتجاه تمويل المشاريع دون مشاركة بنوك أخرى، مع العمل على خلق منتجات جديدة على غرار البنوك التجارية.

وبخصوص علاقة نشاط البنك بمشروع القانون المعروض، أشاروا إلى وجود تقاطع كبير بين روح القانون وبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بحكم أنه يمول مشاريع في الجهات الداخلية، إضافة إلى دوره الهام في مجال الإحاطة والتشخيص والمساندة والتوجيه انطلاقاً من الفكرة حتى إنجاز المشروع.



مقرر اللجنة
عصام البحري الجابري

رئيس اللجنة
عصام شوشان

